

القرار ٢٠٥٤ (٢٠١٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٧٩٤، المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢

إن مجلس الأمن،

إذ يحيط علما برسالة الأمين العام الموجهة إلى رئيس المجلس، والمؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/329)، التي أرفق بها رسالة من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ("المحكمة الدولية") مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠١٢،

وإذ يشير إلى قراراته ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣، و ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، وقراراته السابقة بشأن المحكمة الدولية،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي أنشئت بموجبه الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ("الآلية") والذي طلب فيه إلى المحكمة الدولية أن تتخذ جميع التدابير الممكنة للتعجيل بإنجاز كل أعمالها المتبقية في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأن تعد لإغلاقها وتضمن انتقالا سلسا إلى الآلية،

وإذ يشير كذلك إلى أن فرع آلية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا سيبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ وإذ يرحب بالخطوات التمهيدية التي اتخذت في هذا الصدد،

وإذ يحيط علما بتقديرات المحكمة الدولية الواردة في تقريرها بشأن استراتيجية الإنجاز (S/2012/349) وبالجدول المحدّث لقضايا المرحلة الابتدائية ومرحلة الاستئناف،



وإذ يلاحظ نجاح إحالة الدعاوى إلى رواندا للقضاء فيها، وإذ يشدد على أهمية ضمان الرصد السليم للقضايا المحالة واحترام حقوق المتهمين المنقولين من المحكمة الدولية إلى رواندا في جميع الأوقات،

وإذ يلاحظ أنه سيتم نقل قاض دائم واحد من الدائرة الابتدائية إلى دائرة الاستئناف وأن خمسة قضاة خاصين سيغادرون المحكمة الدولية قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، عند الانتهاء من القضايا التي كلفوا بالنظر فيها،

وإذ يلاحظ الشواغل التي أعرب عنها رئيس المحكمة الدولية ومدعيها العام بشأن ملاك الموظفين، وإذ يؤكد من جديد أن الاحتفاظ بالموظفين أمر أساسي لإنجاز أعمال المحكمة الدولية في حينها،

وإذ يشير مع القلق إلى أن المحكمة الدولية ما زالت تواجه مشاكل في نقل الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والأشخاص المدانين الذين أتموا مدة عقوبتهم، وإذ يشدد على أهمية النجاح في نقل هؤلاء الأشخاص،

وإذ يحث المحكمة الدولية على اتخاذ جميع التدابير الممكنة للتعجيل بإنجاز أعمالها على النحو المطلوب في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر، برغم انتهاء مدة خدمة القاضي ويليام هـ. سيكول (جمهورية تنزانيا المتحدة) والقاضي سلومي بالونغي بوسا (أوغندا) والقاضي مباراني مامي ريتشارد راجونسون (مدغشقر) في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، جواز أن يواصلوا بشكل استثنائي عملهم بالمحكمة الدولية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ أو حتى الانتهاء من قضية نغيراباتواري التي بدأوا النظر فيها قبل انتهاء مدة خدمتهم، مع مراعاة اعتزام المحكمة الدولية الانتهاء من قضية نغيراباتواري بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

٢ - يحيط علماً باعتزام المحكمة الدولية الانتهاء من كل العمل القضائي المتبقي بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ويقرر، آخذاً في اعتباره انتهاء مدة خدمة القاضي فان جونسن (الدانمرك) في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، مد فترة خدمته بصورة استثنائية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حتى يتسنى له مواصلة أداء المهام المطلوبة منه كقاضي موضوع ورئيس للمحكمة الدولية، وذلك لإنجاز أعمال المحكمة، ويعرب عن اعترامه معاودة النظر في قراره هذا في حزيران/يونيه ٢٠١٣؛

٣ - **يطلب** إلى المحكمة الدولية أن تبلغ مجلس الأمن، في تقريرها المنتظر أن تقدمه إلى المجلس عن استراتيجية الإنجاز عملاً بالقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بالجدول الزمني المتوقع للنقل المنسق للمهام من المحكمة الدولية إلى الآلية عملاً بالمادتين ٥ و ٦ من الترتيبات الانتقالية المرفقة بالقرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ مشفوعاً بمواعيد تقديرية محددة، آخذة في اعتبارها أن الفرع المعني بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين سيبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، وذلك بغية إنجاز كل الأعمال المتبقية في المحكمة الدولية وإغلاقها في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز ذلك ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٤ - **يكرر تأكيد** أهمية تزويد المحكمة الدولية بما يكفي من الموظفين لإنجاز أعمالها بسرعة، **ويهيئ** هيئات الأمم المتحدة المعنية أن تكثف التعاون مع الأمانة العامة ومسجل المحكمة الدولية وأن تتبع نهجاً مرناً من أجل إيجاد حلول عملية لمعالجة هذه المسألة مع اقتراب المحكمة الدولية من إنجاز أعمالها، **ويهيئ** في الوقت ذاته بالمحكمة الدولية أن تجدد جهودها للتركيز على مهامها الأساسية؛

٥ - **يحث** جميع الدول، ولا سيما الدول التي يشتبه أن يكون الهاربون من العدالة طلقاء فيها، على زيادة تكييف تعاونها مع المحكمة الدولية وعلى تقديم كل المساعدة الضرورية لها، ولا سيما لبلوغ هدف القبض على سائر الهاربين المتبقين وتسليمهم بأسرع ما يمكن؛

٦ - **يشيد** بالدول التي وافقت على نقل الأشخاص الذين برئت ساحتهم أو الأشخاص المدانين الذين أمموا مدة عقوبتهم إلى أراضيها، **ويكرر** إهابته بجميع الدول التي يمكنها أن تتعاون مع المحكمة الدولية وأن تقدم لها كل المساعدة اللازمة في جهودها الإضافية لنقل الأشخاص الذين برئت ساحتهم والأشخاص المدانين الذين أمموا مدة عقوبتهم، أن تقوم بذلك؛

٧ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.